

وَأَيُّهَا

الْعَشْرُ مِنْ ذِي

الْحِجَّةِ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ :
أما بعد:

فمن فضل الله تعالى وعظيم منه أن جعل لنا مواسم الطاعة والقربة، وجعل لكل وقت فضل وعبادة؛ ومن هذه المواسم عشر ذي الحجة، فحري بالمسلم أن يعرف فضلها وعظيم الأجر فيها.

فضل عشر ذي الحجة:

قد دل على فضلها أمور:

الأول: قوله تعالى: ﴿ وَالْفَجْرِ {١} وَلَيَالٍ عَشْرٍ {٢} ﴾
[الفجر ١-٢]

قال غير واحد: وهي عشر ذي الحجة.

الثاني: أن النبي ﷺ شهد أنها أعظم أيام الدنيا. وجاء ذلك في أحاديث منها:

قوله ﷺ: ﴿ ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر ﴾ فقالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ فقال: ﴿ ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء ﴾ [البخاري].

وقوله ﷺ: ﴿ ما من أيام أعظم عند الله ، ولا أحب إليه من العمل فيهن، من هذه العشر، فأكثرُوا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد ﴾ [رواه أحمد]

الثالث: أنه حث على العمل الصالح فيها، وأمر بكثرة التهليل والتكبير.

الرابع: أنه فيها يوم عرفة ويوم النحر.

الخامس: أنها مكان لاجتماع أمهات العبادة فيها، وهي الصلاة، والصيام والصدقة، والحج، ولا يتأتى ذلك في غيرها.

أنواع العمل الصالح في أيام العشر:

الأول: التوبة النصوح:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا وَاعْفُرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التحریم: ٨]

وهي الرجوع إلى الله تعالى، مما يركه ظاهراً وباطناً إلى ما يحبه ظاهراً وباطناً، ندماً على ما مضى، وتركاً في الحال، وعزماً على ألا يعود.

والتوبة واجبة على المسلم حين يقع في معصية في أي وقت كان؛ لأنه لا يدري في لحظة يموت، ثم إن السيئات يجز بعضها بعضاً، والمعاصي تكون غليظة ويزداد عقابها بقدر فضيلة الزمان والمكان.

الثاني: أداء الحج والعمرة:

وهما واقعان في العشر، باعتبار وقوع معظم مناسك الحج فيها، ولقد رغب النبي ﷺ في هاتين العبادتين العظيمتين، وحث عليهما؛ لأن في ذلك تطهيراً للنفس من آثار الذنوب وندس المعاصي، ليصبح أهلاً لكرامة الله تعالى في الآخرة.

الثالث: المحافظة على الواجبات:

والمقصود: أدائها في أوقاتها وإحسانها بإتمامها على الصفة الشرعية الثابتة عن رسول الله ﷺ، ومراعاة سننها وآدابها، وهي أول ما ينشغل به العبد في حياته كلها؛ روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿ **إن الله قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته: كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذ بي لأعذبه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت، وأنا أكره مساءته** ﴾ [البخاري]

قال ابن حجر: وفي الإتيان بالفرائض على الوجه المأمور به: امتثال الأمر، واحترام الأمر، وتعظيمه بالانقياد إليه، وإظهار عظمة الربوبية، وذل العبودية، فكان التقرب بذلك أعظم العمل.

والمحافظة على الواجبات صفة من صفات التي امتدح الله
بها عباده المؤمنين قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ
يُحَافِظُونَ ﴾
وتؤكد هذه المحافظة في هذه الأيام لمحبة الله للعمل فيها،
ومضاعفة الأجر.

الرابع: الإكثار من الأعمال الصالحة:

إن العمل الصالح محبوب لله تعالى في كل زمان ومكان
ويتأكد في هذه الأيام المباركة، وهذا يعني فضل العمل فيها،
وعظم ثوابه، فمن لم يمكنه الحج فعليه أن يعمر وقته في هذه
العشر بطاعة الله تعالى، من: صلاة، وقراءة القرآن، والذكر،
والدعاء، والصدقة، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر.. وغير ذلك من طرق الخير،
وهذا من أعظم الأسباب لجلب محبة الله تعالى.

الخامس: الذكر:

وله مزية على غير من الأعمال؛ للنص عليه في قوله تعالى:
﴿ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنْ
بِهِيمَةٍ الْأَنْعَامِ ﴾ [الحج: ٢٨]

قال ابن عباس: يحمده ويكبره ويشكره على ما رزقهم من بهيمة
الأنعام، ويدخل فيه: التكبير، والتسمية على الأضحية
والهدي... ولقوله ﷺ: ﴿ فَأَكْثَرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ
وَالتَّحْمِيدِ ﴾ [رواه أحمد]

السادس: التكبير:

يُسن إظهار التكبير في المساجد والمنازل والطرقات والأسواق، وغيرها، يجهر به الرجال، وتسره المرأة، إعلاناً بتعظيم الله تعالى.

وأما صيغة التكبير فلم يثبت فيها شيء مرفوع، وأصح ما ورد فيهن قول سلمان رضي الله عنه : (كبروا الله: الله أكبر، الله أكبر، **الله أكبر كبيراً**) وهناك صيغ وصفا أخرى وردة عن الصحابة والتابعين.

لقد صار التكبير عند بعض الناس من السنن المهجورة، وهي فرصة لكسب الأجر بإحياء هذه السنة.

وقد ثبت أن ابن عمر وأبا هريرة رضي الله عنهما كانا يخرجان إلى السوق أيام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما.
والمراد: يتذكر الناس التكبير فيكبرون بسبب تكبيرهما، والله أعلم.

والتكبير الجماعي بصوت واحد متوافق، أو تكبير شخص ترد خلفه مجموعة: من البدع التي ينبغي على المسلم الحريص على إتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم اجتنابها والبعد عنها، أما الجاهل بصفة التكبير فيجوز تلقينه حتى يتعلم، فإن قيل:

إن التكبير الجماعي سبب لإحياء هذه السنة، فإنه يجاب عليه: بأن الجهر بالتكبير إحياء للسنة، دون أن يكون جماعياً، ومن أراد فعل السنة، فإنه لا ينتظر فعل الناس لها، بل يكون أول الناس مبادرة إليها، ليقفدي به غيره.

السابع: الصيام:

عن حفصة رضي الله عنها قالت: اربع لم يكن يدعهن النبي ﷺ: ﴿صيام عاشوراء، والعشر، وثلاثة أيام من كل شهر، والركعتين قبل الغدة﴾ [رواه النسائي]

والمقصود صيام التسع أو بعضها؛ لأن العيد لا يصام، وأما ما اشتهر عند العوام ولا سيما النساء من صيام ثلاثة الحجة، يقصدون بها اليوم السابع والثامن والتاسع، فهذا التخصيص لا أصل له.

الثامن: الأضحية:

وهي سنة واجبة على القول الصحيح في حق الموسر، وقد أمر الله بها نبيه ﷺ فقال: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢] فيدخل في الآية صلاة العيد، ونحر الأضاحي فقد كان النبي ﷺ يحافظ عليها، ويأمر بها، ولا يقرب المصلي من لا يضحي وهو قادر عليها؛ لقوله ﷺ ﴿من كان له سعة، ولم يضح فلا يقربن مصلانا﴾ [رواه أحمد وابن ماجه وغيرهما]

ووجه الاستدلال بهك أنه لما نهى من كان ذا سعة عن قربان المصلي إذا لم يضح دل على أن قد ترك واجباً، فإنه لا فائدة من التقرب إلى الله مع ترك هذا الواجب.

التاسع: صلاة العيد:

وهي متأكدة جداً، والقول بوجوبها قوي، فينبغي حضورها، وسماع الخطبة، وتدبر الحكمة من شرعية هذا العيد، وأنه يوم شكر وعمل صالح.

فضائل وأعمال يوم عرفة:

لقد زاد هذا اليوم فضلاً ومزية على غيره فاستحق أن يخص بحديث مستقل يكشف عن أوجه تفضيله وتشريفه، ومن تلك الأوجه ما يلي:

أولاً: أنه يوم إكمال الدين وإتمام النعمة:

قالت اليهود لعمر رضي الله عنه: إنكم تقرؤون آية، لو نزلت فينا لاتخذناها عيداً، فقال عمر: إني لأعلم حيث نزلت، وأين نزلت، وأين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزلت: يوم عرفة، إنا والله بعرفة، قال سفيان: وأشك كان يوم الجمعة أم لا: ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾ [المائدة: ٣]

وإكمال الدين في ذلك اليوم حصل، لاستكمالهم عمل أركان الإسلام كلها، ولأن الله أعاد الحج على قواعده إبراهيم عليه السلام، ونفى الشرك وأهله، فلم يختلط بالمسلمين في ذلك الموقف منهم أحد.

وأما إتمام النعمة فإنما حصل بالمغفرة، فلا تتم النعمة بدونها، كما قال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿ **لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ** ﴾ [الفتح: ٢]

ثانياً: أنه يوم عيد:

عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ﴿يوم عرفة، ويوم النحر، وإيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، وهي أيام أكل وشرب﴾ [أبو داود]

ثالثاً: أن صيامه يكفر سنتين:

قال صلى الله عليه وسلم عن صيامه: ﴿يكفر السنة الماضية والباقية﴾ [مسلم]

رابعاً: أنه يوم مغفرة الذنوب، والعق من النار:

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

﴿ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول:

ما أراد هؤلاء؟﴾ [صحيح الجامع]

قال ابن عبد البر: وهو يدل على أنهم مغفور لهم، لأنه يباهي بأهل الخطايا والذنوب، إلا بعد التوبة والغفران، والله أعلم.

الأعمال المشروعة فيه:

أولاً: صيام ذلك اليوم:

قال صلى الله عليه وسلم: ﴿صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده..﴾ [مسلم]

وصومه إنما شرع لغير الحاج أما الحاج فلا يشرع له ذلك.

ويتأكد حفظ الجوارح عن المحرمات في ذلك اليوم.

ولا يخفى أن حفظ الجوارح فيه حفظ لصيام الصائم، وحج الحاج، فاجتمعت عدة سباب مُعِينة على الطاعة وترك المعصية.

ثانياً: الإكثار من الذكر والدعاء:

قال النبي ﷺ: ﴿ خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير ﴾ [رواه الترمذي وصححه الألباني]

قال الخطابي: معناه: أكثر ما أفتتح به دعائي وأقدمه أمامه من ثنائي على الله ﷻ، وذلك أن الداعي يفتتح دعاءه بالثناء على الله سبحانه وتعالى ويقدمه أمام مسألته، فسمي الثناء دعاء...

ثالثاً: التكبير:

سبق في بيان وظائف العشر أن التكبير فيها مستحب كل وقت، في كل مكان يجوز فيه ذكر الله تعالى. وكلام العلماء فيه يدل على أن التكبير نوعان:

الأول: التكبير المطلق: وهو المشروع في كل وقت من ليل أو نهار، ويبدأ بدخول شهر ذي الحجة، ويستمر إلى آخر أيام التشريق.

الثاني: التكبير المقيد: وهو الذي يكون عقب الصلوات، والمختار: أنه عقب كل صلاة، أي كانت، وأنه يبدأ من صبح يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق.

وخلاصة القول: أن التكبير يوم عرفة والعيد، وإيام التشريق يشرع في كل وقت وهو المطلق، ويشرع عقب كل صلاة وهو المقيد.

وصلى الله وسلم على نبيينا محمد.